

مرسوم رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٧

بدعوة مجلس الشورى لعقد دور الإنعقاد العادي السادس والعشرين *

نحن حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر ،
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل ، وبخاصة على
المادة (٤٥) منه ،
وعلى قرار أمير دولة قطر رقم (١) لسنة ١٩٩٥ بمد مدة مجلس
الشورى ،
وعلى المرسوم رقم (١٣) لسنة ١٩٩٧ بفض دور الإنعقاد العادي
الخامس والعشرين لمجلس الشورى ،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء ،
رسمنا بما هو آت :

مادة (١)

يدعى مجلس الشورى لعقد دور الإنعقاد العادي السادس والعشرين يوم
الأحد الثلاثين من رجب ١٤١٨ هـ ، الموافق للثلاثين من نوفمبر ١٩٩٧ م .

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا المرسوم .
وينشر في الجريدة الرسمية .

حمد بن خليفة آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٢٢ / ٧ / ١٤١٨ هـ .

الموافق : ٢٢ / ١١ / ١٩٩٧ م .

* الجريدة الرسمية العدد الأول في ١٩٩٨/١/٣